

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٥٤ لسنة ١٩٩٨

بتخصيص الأراضى المقام عليها مركز الإرسال الإذاعى والتليفزيونى  
بالمقطم لاتحاد الإذاعة والتليفزيون بدون مقابل

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدنى ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن تنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة

ملكىة خاصة والتصرف فيها ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين

المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة

وبناء على ما عرضه وزير الإعلام .

**قرر :**

( المادة الأولى )

تخصص لاتحاد الإذاعة والتليفزيون بدون مقابل الأراضى المملوكة للدولة الواقعة  
بهضبة الزهراء والمغارات أسفلها بالمقطم ومساحتها الإجمالية ٨٩ فدانا و ٧ قرارىط  
و ١٨ سهما والمقام عليها مركز الإرسال الإذاعى والتليفزيونى بالمقطم والمبين بموقعها  
وحدودها بالرسم المرفق .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٣ ربيع الآخر سنة ١٤١٩ هـ

(الموافق ٦ أغسطس سنة ١٩٩٨م) .

حسنى مبارك